

## [841-4201] رجل قال لامرأته: والله إن أخبرت أهلك بهذا

## الموضوع، فأنت طالق، فما الحكم في هذا الحلف؟

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل قال لامرأته والله رجل قال لامرأته والله ان اخبرت اهلك بهذا اعفى انت طالق فما الحكم في هذا

الحلف؟ حيث قد حلف هذا الرجل بالطلاق والمرأة متحيرة الان. هذا اما ان يذهب الى القاضي - [00:00:00](#)

واما ان يأتي الى الافتاء لاجل يسجل كلامه ويكتب عليه محضر ويوقع عليه ثم يفتى بما يطابق حالته نعم - [00:00:20](#)